

قرار

رقم (١٩٨٨) لسنة ٢٠١٦

محافظة الاسكندرية

- بعد الاطلاع على قانون نظام الادارة المحلية رقم ٤٣ / ١٩٧٩ ولائحة التنفيذية وتعديلاتهما .
- وعلى قرار المجلس التنفيذي للمحافظة رقم ٢٤ بجلسة ٢٤ / ٢٤ / ٢٠١٦ .
- وعلى كتاب الادارة العامة للجان والمجالس والمؤتمرات رقم ٧٤٦ بتاريخ ٩ / ١٠ / ٢٠١٦ .

قرار

اطادة الاولى :-

١. الموافقة على تعديل قرار السيد الوزير المحافظ رقم ٢٠١٦ / ٨٢٧ باضافة المواد التالية له :
توفيق اوضاع المحال الكائنة بعقارات مقامة بدون ترخيص بعد العمل بقانون البناء الموحد رقم ٢٠٠٨ / ١١٩ بتاريخ ١٢ / ٥ / ٢٠٠٨ وذلك باصدار رخص ادارة وتشغيل مؤقتة لمدة خمس سنوات بشرط ارفاق تقرير استشاري معتمد يفيد السلامة الانشائية وكذا موافقة الدفاع المدني . على ان تكون تلك العقارات قد تم توصيل المرافق لها بطريقة قانونية .
٢. تسري الشروط الوارد في البند اولا على العقارات المقامة قبل العمل بالقانون رقم ٢٠٠٨ / ١١٩ بشأن البناء الموحد .
٣. توفيق اوضاع المحال المقامة بالساكن الشعبية التي اقامتها المحافظة حال تغيير الاستخدام لتلك الوحدات بالشروط والضوابط الواردة بالقرار رقم ٢٠١٦ / ٨٢٧ بالاضافة لما ورد من شروط بهذا القرار .
٤. عدم مطالبة المواطن باية موافقات من قبل لجنة قبول الطلبات الا بعد الموافقة على تقنين وظيفة والسير في اجراءات الترخيص على ان يتم استيفاء كافة الموافقات والاشتراطات المطلوبة من ادارة الرخص والمتابعة .

اطادة الثانية :-

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه .

أ. أمربل
٥٦٦١١٠١٢

تحريراً في:

محافظ الاسكندرية

٤ / ١٠ / ٢٠١٦ م

الدكتور رضا فرحات